

حول إسناد عدد منحة الإنتاج لفائدة الأعوان الإداريين و الفنيين و العملة.

11 فيفري 1988	187	1988	_____ :
18 .1990	1061	1990	
15 1994	1706	1994	
19 .1995	1086	1995	
12 . 1994	58	منشور الوزير الأول عدد	

1086	1994	15	1994	1706
ناد العدد المهني	1995	19	1995	1995
و عدد منحة الإنتاج لفائدة أعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية المرغوب منكم إسناد أعداد منحة الإنتاج حسب الأحكام التالية :				

(1)
تهدف مقتضيات هذا الأمر إلى التفريق بين العدد المهني وعدد منحة الإنتاج و إسناد لكل عون من أعوان الوظيفة العمومية عدد مهني كل سنة وعدد خاص بمنحة الإنتاج بعنوان كل ستة أشهر.

(2) مقاييس و كيفية إسناد الأعداد :

يسند العدد السداسي المذكور حسب المقاييس التالية :

..... / 40	(1- كمية العمل)
..... / 40	(2- كيفية العمل)
..... / 20		3-
..... / 100	(كمية و كيفية العمل خلال ا

و يعطي هذا العدد للمدة المتروحة بين غرة ديسمبر و 31
30 نوفمبر بالنسبة للسداسي الثاني، و يتراوح هذا العدد بين 0

.100

هذا، والجدير بالذكر أنه يتعين تعميم بطاقة إسناد الأعداد بكل عناية بالنسبة لكافة الأعوان الراجعين إليكم بالنظر و ذلك طبقا للنموذج المصاحب مع الأخذ بعين الاعتبار الغيابات و التأخير على النحو التالي :

- نقطة واحدة على عشرين يقع خصمها من العدد المسند على كل يوم عطلة
- نقطة واحدة على عشرين يقع خصمها من العدد المسند على كل يوم غياب غير شرعي.
- نقطة واحدة على عشرين يقع خصمها من العدد المسند على كل وحدة تأخير.

و يقع احتساب مدة التأخير كما يلي :

4 / 1	30 دقيقة	•
2 / 1	45 دقيقة	•
4 / 3	60 دقيقة	46 •
وحدة كاملة	60 دقيقة	•

و هكذا، فإن المقدار النهائي لمنحة الإنتاج لكل سداسية يحصل بعد طرح :

- 1/ 360 ي لكل يوم رخصة مرض أو تغيب مبرر في صورة إسناد العون عددا يساوي صفرا بعنوان المثابرة

هذا، و أذكركم أنه بخصوص أعوان المخابر والقيمين والقيمين العاميين ورجال التعليم الابتدائي والثانوي فإن الإجراءات الجديدة لا تشملهم، فبالنسبة لهؤلاء الأعوان فإن العدد الذي يعتمد في صرف الجزء التكميلي لمنحة الإنتاج يضبط بالاستناد على الغيابات (رخص مرض، غيابات غير شرعية) باعتبارها العنصر الأساسي في تقدير الإنتاجية بحيث يكون العدد 20 إذا انعدمت الغيابات وتطرح نصف نقطة عن كل يوم غياب ويكون العدد صفرا إذا بلغت الغيابات 40 يوما خلال

ين مصالحنا المختصة من صرف منحة الإنتاج بالنسبة للسداسي (/ (...) (مصلحة إطار التدريس و الإطار الإداري

(قبل يوم 4) /ديسمبر)

و أنه في صورة عدم احترام الأجل المحدد، سيقع احتساب العدد السابق، هذا وأذكركم بتشريك ممثل عن النقابة الأساسية الخاصة بأصناف الأعوان المذكورين عند إسناد هذه الأعداد.

/الثاني لمنحة الإنتاج بالنسبة لرجال التعليم.

11	1988	187	1988	-	_____ :
18	1990	1061	1990	-	
15	1994	1706	1994	-	
19	1995	1086	1995	-	
12	1994	58	عدد	-	منشور الوزير الأول عدد 58 .

لقد تعلق الأمران المشار إليهما بالمرجع أعلاه بصرف منحة الإنتاج كل ثلاثة أشهر و ذلك بالإعتماد على أعداد تسند كل ستة أشهر.
و من جهة أخرى، فإن الجزء التكميلي لمنحة الإنتاج بالنسبة لرجال التعليم يصرف كل ثلاثة أشهر اعتمادا على عدد يسند إليهم في سداسيين، و يضبط كل عدد حسب الغيابات الحاصلة و ذلك بطرح نقطة عن كل يوم غياب و يكون العدد 20/20 إنعدمت الغيابات و صفرا إذا بلغت الغيابات عشرين يوما (20) الواحد و ذلك بالنسبة لمدرسي التعليم العالي.
أما بالنسبة للمدرسين المنتمين لقطاعي التعلي (1/2) نقطة عن كل يوم غياب و يكون العدد 20/20 إذا إنعدمت الغيابات و صفرا إذا بلغت أربعين يوما (40) .

و عملا بالأحكام سالفة الذكر فإنه سيقع صرف القسط /
التكميلي لمنحة الإنتاج لسنة يم في موفى شهر /ديسمبر
بالإعتماد على عدد يؤخذ بعين الإعتبار عدد أيام الغيابات)
الغيابات غير الشرعية (طيلة المدة المتراوحة :
- ديسمبر إلى موفى شهر
- غرة جوان إلى موفى شهر نوفمبر .

تى تتمكن مصالحننا المختصة من صرف هذا القسط من منحة الإنتاج في الأجل
(مصلحة إطار التدريس و الإطار
(في أجل أقصاه يوم 4 /ديسمبر بجدول
يضبط عدد أيام الغيابات طيلة الفترة ال)
2008 (2008).

كما تجدر الإشارة إلى أن كل تأخير في إرسال جداول الغيابات في الأجل المذكور
ينجر عنه إرجاء صرف منحة الإنتاج للمعنيين بالأمر.